**جامعة القاهرة**
**كلــية الحقوق**
**الدراسات العليــا**
**قسم القانون الدولي العام**

# جريمة القرصنة البحرية

دراسة قانونية

مقدمة للحصول على درجة الدكتوراه

**إعـــداد الباحث**

## نشوان عبد العزيز البغدادي

**لجنة الحكم والمناقشة**

| | | |
|---|---|---|
| **أ.د/ أحمد أبو الوفا محمد** | أستاذ القانون الدولي العام – جامعة القاهرة | مشرفاً ورئيساً |
| **أ.د/ حازم محمد عتلم** | أستاذ القانون الدولي العام – جامعة عين شمس | عضواً |
| **أ.د/ أحمد فوزي عبدالمنعم** | أستاذ القانون الدولي العام – جامعة بني سويف | عضواً |

# بسم الله الرحمن الرحيم

{إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ
وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَاداً أَن يُقَتَّلُوا أَوْ
يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلافٍ أَوْ
يُنفَوْا مِنَ الأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ
فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ }

# صـــــدق الله العظيم

المائدة : (٣٣)

# الإهـــداء

إلى من وهبوا أرواحهم من أجل أوطانهم

إلى من سقوا بدمائهم الطاهرة تراب وطنا الغالي

إلى من وهبوا أرواحهم ليعيش أبناء اليمن شامخون

إلى أرواح شهدائنا ...

أهدي هذا الجهد المتواضع

# شكر وتقدير

الحمد لله سبحانه وتعالى المنفرد بالفضل والإحسان على عونه وتوفيقه لإتمام هذه الجهد المتواضع، ثم اتقدم بجزيل الشكر وعظيم الامتنان الى من قال فيهما الرحمن:

{وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيراً}.

الى والدي الغالي ووالدتي الغالية، اللذان لهما عليَ الفضل الاكبر بعد الله سبحانه وتعالى

ثم الى زوجتي العزيزة والتي عاشت معي لحظة بلحظه أثناء اعدادي لهذه الرسالة وتحملت كافة الظروف وكانت لي خير معين.

ثم الى جميع اخوتي واخواتي الذين لم يبخلوا بتقديم المساعدة لي لإتمام مسيرتي العلمية.

كما أخص بالشكر والثناء والدي الفاضل الأستاذ الدكتور/ **أحمد أبو الوفا محمد** الذي شرفني بقبوله الأشراف على رسالتي وكان خير معلم وموجه ولم يبخل علي بعلمه ووقته الثمين وكان لتوجيهاته وآرائه دوراً بارزاً في تذليل الصعوبات التي واجهتني خلال البحث.

ولا أنسى الوالدين الفاضلين: الأستاذ الدكتور/ **حازم محمد عتلم،**

والأستاذ الدكتور/ **أحمد فوزي عبدالمنعم،**

واللذان شرفاني بقبولهما المناقشة والحكم على رسالتي.

كما أشكر كل من ساعدني وأعانني في إعداد رسالتي

وفي الاخير أسأل الله العلي القدير أن يجزي الجميع عني كل الخير... وأن يمن عليهم بالصحة والعافية..

ودمتم بخير

الباحـــث

# المقدمة

# المقدمة

**أولاً: موضوع البحث وأهميته:**

تعتبر ظاهرة القرصـــنة البحرية، إحدى الظواهر القديمة التي عرفها الإنســـان منذ أن ارتاد البحار واستخدمها كطريق من طرق الاتصال والانتقال(١).

وتهدد ظاهرةُ القرصنة البحرية حريةَ الملاحة وحركة التجارة الدولية عبر البحار والمحيطات، وينعكس ذلك سلباً على مصلحة الجماعة الدولية بأسرها، لذلك فقد استقر العرف الدولي منذ فترة ليست بالقصيرة على اعتبار القراصنة أعداء الجنس البشري، وبالتالي فإن ملاحقتهم ومحاكمتهم أمراً مشروع لكل دولة تتمكن من القبض عليهم.

وكان القانون الروماني القديم يحوي مبدأً قانونياً اعتبره المشرعون فيما بعد نقطة الانطلاق عند إعدادهم للقوانين الموجهة ضـــد القرصـــنة، وقد أعتبر هذا القانون القراصـــنةَ بأنهم "أعداء البشـــرية"، ويرى بعض المؤرخين أن الدول وجهات العقاب فيها بما في ذلك القواعد القانونية لم تتدخل لمكافحة القرصـــنة إلا في فترة الانتقال من الإقطاع إلى الرأســـمالية، وحينها تم اعتبار القراصنة أفراداً خارجين عن القانون، وجرى بعد ذلك حرمانهم من حق المواطنة واعتبار القرصان عدواً، وقد أدى ذلك بالتبعية إلى محاربة القراصنة في البحر وعدم الالتزام بالوسائل المشروعة في الحرب، بمعنى استخدام الوسائل المشروعة وغير المشروعة في الحروب لمواجهة القراصنة (٢).

وقد ظلت الدول تســـتند إلى العرف الدولي في ملاحقتها للقراصـــنة إلى أن جاءت اتفاقية جنيف لأعالي البحار عام ١٩٥٨م، ومن بعدها اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢م وأقرت تطبيق مبدأ الاختصاص القضائي العالمي.

---

(١) انظر: كريزستيوف ويلزينسكي، تاريخ القرصنة البحرية، الموقع على شبكة الإنترنت:
Htt://www.pitatesinf.com/detai/detaif-phparliele-id.

(٢) انظر: ياتسيك ماخوفسكي، تاريخ القرصنة في العالم (كتاب مترجم من اللغة الروسية، ترجمة الدكتور/ أنور محمد إبراهيم)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠٠٨م، ص٣٣٩-٣٤٠.

وعلى الرغم من أن القرصنة البحرية استمرت في العديد من الممرات البحرية إلا أنها كانت قد بدأت في الانحصار والتلاشي عما كانت عليه في الماضي، إلى أن بدأت الممرات البحرية قُبالة السواحل الصومالية منذ العام ٢٠٠٨م، تشهد تزايداً ملحوظاً لفت انتباه المجتمع الدولي، وأعاد إلى الأذهان العصور الذهبية للقرصنة البحرية [١]. وربما كان لنجاح القراصنة الصوماليين في اختطاف سفينة الشحن الأوكرانية MV Faina في ٢٥ سبتمبر ٢٠٠٨، وعلى متنها أسلحة وذخائر روسية الصـــنع من بينها دبابات T-72، ثم نجاحهم بعد ذلك في احتجاز ناقلة النفط الســـعودية العملاقة Sirius Star، في ١٧ من نوفمبر ٢٠٠٨، أثره في إظهار مدى التطور التقني الهائل الذي وصل إليه القراصنة [٢].

وإذا عرفنا أن حجم النقل البحري للتجارة العالمية يمثل ما يزيد عن نسبة ٩٠% من إجمالي حجم التجارة العالمية [٣]، سنعرف أن النقل البحري يمثل شريان الاقتصاد العالمي، وبالتالي فإن أي تهديد لخطوط التجارة البحرية يمثل تهديداً للاقتصاد العالمي، ومن هنا كان لابد للعالم من الاهتمام بمحاربة ظاهرة القرصنة البحرية التي تشكل أخطر الجرائم التي تهدد أمن وسلامة المِلاحة والنقل البحري.

ويرى الباحث أن موضـــوع جريمة القرصـــنة البحرية له أهمية من الناحيتين، العملية، والنظرية:

---

(١) وقد أعلن المكتب البحري الدولي IMB، في ١٦ يناير ٢٠٠٩م عن ارتفاع حوادث القرصنة في عام ٢٠٠٨م على مستوى العالم، وكان من بين الحوادث التي بلغت ٢٩٣ حادثة سجلها المكتب خلال هذا العام، وقع منها (١١١) حادثة قبالة السواحل الصومالية، حيث تضاعفت بنسبة ٢٠٠% عن العام ٢٠٠٧م.

- انظر الفقرة الرابعة من تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عملاً بقرار مجلس الأمن ١٨٤٦ (٢٠٠٨) الوثيقة: S/2009/14. .
- انظر كذلك:

Kvashny, K,: Modern Maritime Piracy in Asia: A Case Study of Transnational Organized Crime, PH D thesis, California University 2003, P.7-9.

(٢) انظر: أشهر عمليات القراصنة عبر التاريخ، على شبكة الإنترنت:

www.defaense-arab.com

(٣) انظر: موسوعة النقل البحري، على شبكة الإنترنت على الموقع:

https//ar-ar.facebook.com

- فمن الناحية العملية: يؤدي تزايد خطورة جريمة القرصنة البحرية في الوقت الحاضر، وعلى وجه الخصوص القرصنة الصومالية في خليج عدن والمحيط الهندي، الى تهديد الملاحة والنقل البحري الدولي، حيث تُعتبر الملاحة البحرية الطريق الرئيسي للتجارة العالمية، وبالتالي ينعكس ذلك على الاقتصاد العالمي ككل، وكذلك تأثيرها المباشر على اليمن ومصر، باعتبار اليمن من الدول التي تقع على مضيق باب المندب ويبلغ طول سواحلها حوالي ٢٤٠٠كم، بينما تمتلك مصر قناة السويس.
- أما الناحية النظرية: فإنه من خلال البحث في العديد من المكتبات يلاحظ الباحث ندرة البحوث القانونية المتخصصة التي تناولت موضوع جريمة القرصنة البحرية باعتبارها جريمة دولية وتأصيلها وتأطيرها وبيان أحكامها ودراستها من جميع الجوانب القانونية، لذلك أسأل الله أن يوفقني ليكون هذا البحث إضافة إلى البحوث العلمية في هذا المجال.

**ثانياً: أهداف البحث:**

يهدف هذا البحث للوصول إلى بعض الأهداف منها:

١- بيان التطور التاريخي لجريمة القرصنة البحرية؛ لمعرفة أسباب ازدهارها وكذا اضمحلالها في كل مرحلة من المراحل عبر التاريخ.
٢- بيان ماهية القرصنة البحرية في القانون الدولي العام، والشريعة الإسلامية.
٣- بيان أركان جريمة القرصنة البحرية، وبيان شروطها المفترضة كما حددتها اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢م.
٤- بيان القواعد القانونية التي تحكم جريمة القرصنة البحرية في القانون الدولي العام، وبيان أحكامها.
٥- بيان أحكام جريمة الحرابة في الشريعة الإسلامية ومقارنتها بأحكام جريمة القرصنة البحرية في القانون الدولي العام، لمعرفة مدى إمكانية اعتبار جريمة القرصنة صورة من صور الحرابة.
٦- بيان الفرق بين جريمة القرصنة البحرية وبين بعض النظم المشابهة لها.

٧- اســـتعراض الجهود الدولية في مجال مكافحة القرصـــنة البحرية، لمعرفة مدى كفايتها أو فاعليتها.

٨- بيان الصـــعوبات القانونية التي تواجه الجهود الدولية لمكافحة القرصـــنة البحرية؛ حتى يتم معالجتها وتفاديها.

**ثالثاً: فروض البحث/تساؤلاته:**

يســـعى الباحث من خلال هذا البحث للإجابة على بعض التســـاؤلات، ومن بين هذه التساؤلات يمكن ذكر ما يلي:

س١- ما أسباب ازدهار واضمحلال جريمة القرصنة البحرية؟

س٢- ما مفهوم القرصـنة البحرية في القانون الدولي العام؟ وهل يمكن اعتبارها صـورة من صـور جريمة الحرابة، إحدى جرائم الحدود؟

س٣- ما أركان جريمة القرصنة البحرية؟ وما شروطها؟

س٤- ما القواعد القانونية التي تحكم جريمة القرصـــنة البحرية في القانون الدولي العام؟ وما أحكامها؟ وهل جريمة القرصنة جريمة دولية أم لا؟

س٥- ما الفرق بين جريمة القرصـــنة البحرية، وبين بعض النظم المشـــابهة: كالســـطو المســـلح، والإرهاب البحري، وأعمال الثوار البحرية، واختطاف الطائرات؟

س٦- ماهي الجهود الدولية في مجال مكافحة القرصنة البحرية، وما مدى فاعليتها؟

س٧- ما الصـــعوبات القانونية التي تعيق الجهود الدولية التي تعمل في مجال مكافحة القرصـــنة البحرية؟

**رابعاً: نطاق البحث:**

يتحدد نطاق الدراسة في هذا البحث بدراسة جريمة القرصنة البحرية الدولية من الناحية القانونية، وتأطيرها وتأصيلها وبيان أحكامها ودراستها من جميع الجوانب القانونية، ويخرج من نطاق هذه الدراسة القرصنة في المياه الإقليمية أو ما يسمى بالسطو المسلح، وبمعنى آخر، فإن بعض الفقهاء يرى أن هناك نوعان لجريمة القرصنة البحرية: القرصنة البحرية الدولية، وهي التي تقع في أعالي البحار أو خارج الاختصاص الإقليمي لأي دولة وهي موضوع الدراسة في هذا البحث، والقرصنة البحرية الداخلية وهي التي تقع في المياه الإقليمية أو المياه الداخلية لإحدى الدول وهذه الأخيرة تخرج من نطاق هذه الدراسة. كما يخرج من نطاق الدراسة الأبعاد السياسية أو الأمنية لظاهرة القرصنة البحرية.

**خامساً: منهج البحث:**

سوف أحاول أن اتبع المنهج الوصفي الاستقرائي التحليلي من خلال تتبع الحقائق والأحكام الخاصة بجريمة القرصنة البحرية من المراجع والكتب والرسائل الخاصة بجريمة القرصنة، وكذلك كتب القانون الدولي العام، والقانون الدولي للبحار، وقرارات مجلس الأمن والأمين العام للأمم المتحدة الخاصة بهذا الشأن، وأيضاً الاتفاقيات الدولية المتعلقة بجريمة القرصنة البحرية؛ لمعرفة ماهيتها وأحكامها.

**سادساً: التوثيق:**

فيما يخص توثيق الآيات القرآنية والهوامش، سوف اتبع ما يلي:

١- بيان أرقام آيات القرآن الكريم معزوة إلى سورها، بعد نص الآية في صلب البحث.
٢- توثيق الاقتباس في الهامش السفلي من كل صفحة على النحو التالي:

- (الاسم الأول للمؤلف، ثم اسم الأب والعائلة، عنوان المرجع، المحقق أو المترجم إنْ وُجد، الناشر أو الجامعة التي نُوقشت بها الرسالة، المدينة التي يوجد بها دار النشر أو الجامعة، رقم الطبعة إن وجد، تاريخ النشر، الجزء إن وجد، الصفحة، الهامش إن وجد)